دور منظمة الصحة العالمية في التعامل مع جائحة كورونا- دراسة في ضوء المواقف الدولية

م. د. نسرين فالح حسن

كلية الادارة واقتصاد / جامعة واسط

ph.d.nis@gmail.com

تاريخ الاستلام : 2020/12/16

تاريخ القبول : 2020/12/23

الملخص:

بعد تفشي مرض وبائي خطير حل في العالم منذ نهاية 2019 وتحول الى جائحة، بادرت منظمة الصحة العالمية باتخاذ خطوات ومواقف تحتمها عليها مسؤوليتها الوظيفية والدولية باعتبارها المنظمة العالمية المسؤولة عن هكذا تخصص.

في الواقع فان تحركات المنظمة الدولية لم يخلو من سهام النقد والتشكيك حول اسلوب وطريقة التعاطي مع الجائحة، ولعل مرد ذلك يعود الى سابقة عالمية تعود لعام 2009 كانت قد تعرضت بها منظمة الصحة العالمية لانتقادات ايضاً حينما تحول فيروس انفلونزا الخنازير الى وباء بوجهة نظر المنظمة مع انه لم ين بمستوى الخطورة التي تجعل منه وباءاً.

اضف الى ذلك فقد راى البعض ان منظمة الصحة العالمية لم تكن حيادية في التعامل مع الدول الكبرى بخصوص المسببات التي ادت الى المرض، اذ اتهمها البعض بانها منحازة الى دولة دون اخرى وهذا بحد ذاته يشكك في مصداقيتها كمنظمة عالمية متخصصة.

الكلمات المفتاحية: منظمة الصحة العالمية، كوفيد 19، التشريعات الدولية، اجراءات دولية.

The Role of World Health Organization in Dealing with Covid-19: A Study in view of international stances

Nasreen Faleh Hassan

College of Administration and Economics / University of Wasit

Receipt date: 16/12/2020

Date of acceptance: 23/12/2020

Abstract

After the outbreak of a serious epidemic disease that has widely spread in the world since the end of 2019 and turned into a pandemic, the World Health Organization (WHO) has taken the initiative to take steps and stances necessitated by its functional and international responsibility being the global organization responsible for such a task.

Actually, the actions of the international organization were not without criticism and skepticism concerning the approach and method of dealing with the pandemic, This, perhaps, could be attributed to a global precedent dating back to 2009, whereby WHO had been criticized when the swine flu virus turned into a pandemic according to the organization's viewpoint, although it was not that dangerous to attain the level of being a pandemic.

Additionally, some people believed that the WHO was not neutral in its dealing with the major countries related to the causes that led to the disease, as some accused it of being biased towards one country without another. This in itself calls into question its credibility as a specialized global organization.

Keywords: World Health Organization, Covid 19, international legislation, international measures...

المقدِّمة

بتاريخ 11 اذار 2020 أعلنت منظمه الصحة العالمية عن تفشي مرض وبائي خطير يسمى (كوفيد–19) والناتج عن فيروس كورونا المستجد الذي ظهر للمره الاولى في شهر كانون الاول 2019 في الصين في مدينة ووهان الصينية تحديدا والذي بلغ بعد ذلك الانتشارالسريع في كثير من دول العالم وسرعان ما تحول من وباء الى جائحة، ومنذ ذلك الوقت تحركت منظمة الصحة العالمية تحركا ملحوظا وسريعا حيث دعت حكومات دول العالم بأسرها الى اتخاذ خطوات عاجلة وصارمة غايتها الحد من انتشار الفيروس قدر الامكان، ومن ضمن اجراءاتها الفورية والسريعة اعلان حالة الطوارئ الصحية وتطبيق اجراءات حظر التجوال والسفر وفرض الحجر الصحي الوقائي وتوصيات أخرى مثل التباعد الاجتماعي والجسدي وغيرها من الاجراءات الصحية الوقائية الأمر الذي حدا بحكومات بعض الدول الى اتخاذ اجراءات صارمة أبعد من ذلك حيث اعتبرت ان انتقال العدوى من شخص الى شخص اخر يعد جريمة يعاقب عليها القانون ومنها القانون العراقي.

سنتناول في هذا البحث دور منظمة الصحة العالمية باعتبارها المنظمة المتخصصة بهذا الشأن والتي تعتبر احدى المنظمات الدولية الحكومية المختلفة الاختصاصات والمهام على الصعيد العالمي التي ينتظر منها المجتمع الدولي دورا استثنائيا لمواجهة هكذا حالات خطيرة قد تمس حياة كثير من الناس، وسنكون هنا في محل اجابة عن استفهامات كثيرة أعترت عمل المنظمة منها هل ان منظمة الصحة العالمية قد أدت ما عليها من دور لمواجهة الجائحة؟ هل كان عمل المنظمة بهذا الشأن مستقلا عن التأثيرات والتجاذبات السياسية خصوصا بين الدول المؤثرة في العالم؟ هل ان المنظمة كانت حيادية ومهنية بعملها أم انها عملت بالإملاءات الخارجية عليها وأصبحت خاضعة لهيمنة بعض الدول وفق تصورات النظام الدولي الحالي؟ اسئلة كثيرة غير ذلك نحاول فك التباساتها من خلال هذا البحث

تكمن اهمية الدراسة في تسليط الضوء على الدور الذي من المفترض أن تضطلع به هذه المنظمة العالمية في ظل التهديد الخطير والحقيقي لهذه الجائحة المفاجأة التي هددت وتهدد لحد هذه اللحظة أرواح الملايين من البشر خصوصا ان التجربة أثبتت عجزا واضحا للمؤسسات الصحية وحتى المتطورة منها في مواجهة هذا المرض الفتاك بطريقة لم تكن معهودة سابقا وخالفت كل التوقعات، كذلك لا بد من التعرف على مفهوم وطبيعة هذا المرض (كورونا المستجد) وطرق انتشاره ووسائل الوقاية منه ومعرفة مدى تطابق التدابير المتخذة للحيلولة دون انتشاره مع المعايير العالمية للحقوق الانسان وكذلك معرفة المسؤولية الناتجة لنقل المرض سواء عمدا او خطا.

ان ابرز ما يواجه البحث في هذا الشان هو ان الجائحة والفيروس الذي سببها لازال سريع الانتشار لحد هذه اللحظة وبالتالي فان اجراءات المنظمه الدولية ستكون متغيرة وديناميكية حسب تطور الاحداث وتطور المرض خصوصا ان هناك من يدعي بأن منظمة الصحة العالمية انتهجت توجها سياسيا وأخفت عدة حقائق أبعدتها عن مهنيتها وجعلتها محل شك واتهام من قبل بعض المختصين.

من أجل اعطاء تصور عام دقيق وصورة واضحة عن عمل منظمة الصحة العالمية وابراز دورها في هذا المجال فقد اعتمدنا على المنهج الوصفي، خصوصا فيما يتعلق بطبيعة عمل المنظمة، لكي تكون هناك فكرة واضحة للقارئ الكريم يستطيع من خلالها أن يستنبط ويشخص مكامن الخلل والقوة في عملها خلال فترة الجائحة.

بناءا على ذلك فقد تم تقسيم البحث الى مبحثين الأول منهم تطرق لمفهوم مرض كورونا أو ما يسمى علميا (كوفيد 19) والذي يتكون من مطلبين كان المطلب الاول يوضح بنوع من التفصيل طبيعة المرض وتطوره وبينا فيه ايضا الفرق بين الوباء والجائحة وفي المطلب الثاني تناولنا أنواع التشريعات المختلفة المرتبطة بهكذا مواضيع ودورها في الحد منه، أما المبحث الثاني فجاء ليسلط الضوء على طبيعة عمل منظمة الصحة العالمية ودورها خلال الجائحة فجاء المطلب الاول ليبين هذا الدور بشيء من التفصيل أما في المطلب الثاني فقد أوضحنا فيه موقف الدول المعارضة لعمل المنظمة ومبررات تلك المعارضة.

في الختام نأمل أن تكون هذه الدراسة تساعد بشكل أو باخر على المساهمة في تسليط الضوء على أهم النواحي الايجابية أو السلبية التي أعترت عمل المنظمة الدولية في مواجهة هذا البلاء الكبير الذي حل بالعالم خلال هذه الفترة سائلين الله عز وجل أن يجنب جميع الناس كل شر وبلاء وأن يعم السلام والأمان والعافية على البشرية جمعاء انه سميع مجيب.

المبحث الأول: مفهوم وباء كورونا المستجد والتشريعات الخاصة به

لبيان مفهوم الوباء كورونا المستجد كوفيد-19 المنتشر حاليا في معظم دول العالم ، يجب معرفة مفهوم الوباء ومعناه لغويا وصحيا، وكذلك لابد من تبيان الجهة الدولية المسؤولة في هذا المجال حيث يبرز لنا دور منظمة الصحة العالمية باعتبارها احدى الوكالات المتخصصة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة ، فنظام الوكالات المتخصصة يقوم على أساس من الميثاق ومن النظم الأساسية لتلك الوكالات ومن الاتفاقيات الخاصة التي تنظم العلاقة بينها وبين الأمم المتحدة وكذلك من الغاية الوظيفية بكل منظمة وفق ما يمليه نمط تخصصها ونطاق نشاطها، خصوصا لما قدمته تلك الوكالات من مساهمات في أوجه التعاون الدولي المختلفة (الحديثي،1991: ص293) ، لقد كان لمنظمة الصحة العالمية دور كبير في رفد المعاهدات والاتفاقيات والتشريعات الدولية المتعلقة في كيفية تحديد الوباء ومن ثم طرق مواجهته، وهذا ما سنتناوله تباعا في هدا المبحث وفقا للمطلبين التاليين :-

المطلب الأول: تحديد طبيعة الوباء ودور المنظمة في تشخيصه

يقصد بالوباء كل مرض شديد العدوى، سريع الانتشارمن مكان الى مكان، يصيب الانسان والحيوان والنبات، وعادة ما يكون قاتلا كالطاعون، وقيل ايضا الوباء مرض سريع الانتشار، مهاجم لاعداد كبيره من البشرأوالحيوانات في وقت واحد، ضمن منطقة او اقليم واحد. وتعرف منظمة الصحة العالمية الوباء بأنه انتشارمرض بشكل سريع في مكان محدد، اما الوباء العالمي (الجائحة) فهو انتشار الوباء بشكل سريع حول العالم(John,2009).

والوباء العام يعتبر(جوائح) وينتشر بين البشر في مساحة كبيرة مثل قارة أو اقليم والجائحة هي وباء ينتشر على نطاق شديد الاتساع يتجاوز الحدود الدولية ويؤثر على عدد كبير من البشروقد تحدث الجوائح لتؤثر على البيئة والكائنات الزراعية والماشية والمحاصيل الزراعية والأسماك والأشجار والبشر وقد قسمت منظمة الصحة العالمية دورة حدوث الجوائح من خلال تصنيف ست مراحل، ليصف العملية التي من خلالها ينتقل فيروس الانفلونزا الجديد من كونه مرض أصيب به أفراد قلة الى نقطة التحول الى الجائحة، وهذا يحدث مع فيروس يصاب به على الأغلب الحيوانات، مع حالات قلة لانتقال العدوى الى الانسان، يليها مرحلة انتقال المرض ما بين البشر من فرد الى اخر مباشرة ويتحول الأمر في النهاية الى جائحة مع انتشاره عالميا وضعف القدرة على السيطرة عليه، ولا يصنف مرض على انه جائحة بسبب انتشاره السريع وقتله لكثير من الأفراد وانما لا بد من أن يكون معديا ويمكن انتقاله من شخص الى اخر، فمرض السرطان مثلا قد تسبب في وفاة الكثيرين لكنه ليس معديا أو منقولا بين الأفراد (الموسوعة الحرة ويكيبديا،2020).

ان القول الفصل في اعتبار تفشي مرض ما، وباء عالمي، هو أمر مناط بمنظمة الصحة العالمية وليس هناك عتبة مثل عدد معين من الوفيات او الاصابات او عدد البلدان المتأثرة، في الوقت نفسه فلم تكن المنظمة موفقة في بعض الأحيان دقيقة في هذا الموضوع، فعلى سبيل المثال لم تعلن منظمة الصحة العالمية عن فيروس كورونا سارس الذي تفشى عام 2003 وباءا على الرغم من اصابة 26 دولة بهذا الوباء، وأوضحت خبيرة مكافحة العدوى ماري لوين ماكلاو مستشارة منظمة الصحة العالمية هذا الأمر بقولها ان اعلان الوباء ليس واضحا دائما لأنه قد يعتمد على النمذجه المستخدمة والتي قد تختلف بين منظمة الصحة العالمية وغيرها من المنظمات العالمية (فتحي، 2011:ص 371).

نتيجة لذلك فقد تعرضت منظمة الصحة العالمية لكثير من الانتقادات منها في عام 2009 بعد ما اعلنت عن تحول فيروس انفلونزا الخنازير الى وباء باعتبارها استندت في قراراها الى معايير لم تعد مستخدمة وذلك على الرغم من ان الفيروس انتشر في جميع انحاء العالم لكنه لم يكن في الخطورة المتوقعة وبالتالي اتهمت المنظمة بأنها تسرعت في الاعلان عنه بأنه وباء الأمر الذي أثار رعبا عالميا دون مبرر، وبقدر تعلق الأمر بفيروس كورونا الذي يحمل كثيرا من هذه الاوصاف فانه حقق الشرط الاخير(الانتشار العالمي) بعد اعلان عشرات البلدان تسجيل اصابات ووفيات بالمرض مؤخرا، عقب تسجيله أولا في الاراضي القارية الصينية واليابان وكوريا الجنوبية[1].

بعد ذلك وفي تاريخ 11 اذار 2020 اعلنت منظمة الصحة العالمية ان تفشي مرض كورونا (كوفيد-19) الناتج عن فيروس كورونا المستجد الذي ظهر للمرة الاولى في كانون الاول 2019 في مدينه ووهان الصينية قد بلغ مستوى الجائحة وهو فصيلة كبيرة من الفيروسات الذي قد تسبب المرض للحيوان والانسان، ومن المعروف ان عددا من فيروسات كورونا تسبب لدى البشر حالات عدوى الجهاز التنفسي التي تتراوح حدتها من نزلات البرد الشائعة الى الامراض الاشد فتكا مثل متلازمة الشرق الاوسط

التنفسية والمتلازمة التنفسية الحادة الوخيمة (السارس)، ويسبب فيروس كورونا المكتشف مؤخرا مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وهو مرض معدي يسببه مرض كورونا المكتشف مؤخرا ولم يكون هناك اي علم بوجود هذا الفيروس وهذا المرض قبل اندلاع الفاشية في مدينة ووهان الصينية في كانون الاول 2019 (الربيعي،2020:ص 28) .

المطلب الثاني: المعاهدات والتشريعات الدولية الخاصة بالحد من انتشار الاوبئة ودور منظمة الصحة العالمية في تعزيز حقوق الانسان

من المسلم به ان الحق في الصحة من الحقوق الأساسية المهمة للإنسان، وتلتزم الدول وفقا لذلك بوجوب توفير اعلى مستوى من الصحة لمواطنيها، ولأعمال هذا الحق فلابد من اتباع سياسات صحية ووضع الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الانسان والتي تتضمن، الحق في الصحة، موضع التنفيذ في دول الاطراف وذلك من خلال تشريعات وطنية ملائمة للتشريعات الدولية.

تكمن أهمية دور المنظمات الدولية في تعزيز حقوق الإنسان في كونها اليوم تؤدي دوراً كبيراً على صعيد القانون الدولي وساحة العلاقات الدولية، ومن ثم فإنها وفي هذا الوصف يمكن أن تكون أداة فعالة لتعزيز حقوق الإنسان، فضلاً عن كون طبيعة عملية التعزيز تتفق وطبيعة المنظمات الدولية ومكانتها وآليتها التي يمكن استخدامها لتنظيم العلاقات الدولية، ولكن أهمية هذا الدور تختلف من منظمة إلى أخرى وبحسب طبيعة المنظمة وآليات عملها في مجال التعزيز، حيث أن دور المنظمات الحكومية يتسم بكونه يتضمن عملية التعزيز الموجهة بشكل مباشر لمخاطبة حكومات الدول الأعضاء بشكل رسمي، لا بل حكومات الدول كافة كما هو الحال في منظمة الأمم المتحدة والوكالات المرتبطة بها كمنظمة الصحة العالمية، ولكن يعاب على هذا الدور أنه ليس ببعيد عن التأثر بالأجواء السياسية والتيارات السياسية التي تحكم هذه المنظمات والتي قد تعيق عملية التعزيز، وذلك لاختلاف فلسفة حكومات الدول ونظرتها الى حقوق الإنسان(الجبوري،2002: ص82).

وقد عني القانون الدولي للحقوق الانسان كثيرا بحق الانسان في الصحة وأولاها اهتماما واضحا وصريحا حيث تضمنت التشريعات الدولية الاشارة لهذا الحق فجاء في المادة(25) من الاعلان العالمي للحقوق الانسان ما نصه(لكل شخص حق في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة والرفاهية له ولأسرته وخاصا على صعيد المأكل والملبس والمسكن والعناية الطبية) (شطناوي، 1999: ص118-130).

اما العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتفافية فقد اشارت المادة (12) منه الى هذا الحق اذ نصت(تقر الدول الاطراف في هذا العهد بحق كل انسان في تمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه)، فضلا عن ذلك فقد عالجت الكثير من الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية الاخرى هذا الحق بشكل واضح يتناسب وخصوصيته واهميته في نطاق القانون الدولي(السامرائي:1971:ص 139) مثل الاتفاقية الخاصة بالمرأة لعام 1977 والاتفاقية الخاصة بالطفل لعام 1989.

في الواقع اننا نجد اليوم ان هذا الحق معرض للخطر الحقيقي خصوصا عندما نجد ان الوباء منتشرا في مختلف انحاء العالم ولم يقتصر على منطقة او مدينة او دولة بعينها انما هو في تزايد سريع الأمر الذي حدا بمنظمة الصحة العالمية وبالتنسيق مع حكومات الدول الأعضاء على اتخاذ الاجراءات اللازمة كحظر تجوال او اعلان حالة الطوارئ ومنع السفر والتنقل وتقييد حريات الافراد بما يتناسب وحجم الحظر المحدق بهم، ليس هذا فقط بل عملت المنظمة وبالتعاون مع الدول الاعضاء على انتهاج استراتيجية عمل موحدة من خلال اجراءات احترازية وعلاجية وتبادل المعلومات والبيانات وتحديثها للوصول الى الغاية الاساسية في القضاء على الفيروس.

وفي عام (2005) تم اعتماد قواعد تنظيمية صحية يطلق عليها اللوائح الصحية الدولية (2005) بوصفها اطارا قانونيا للإبلاغ عن الامراض الوبائية (منشورات منظمة الصحة العالمية، 2016).

وتعرف اللوائح بأنها صك قانوني دولي من اجل مساعدة الدول للحد من انتشار الامراض على الصعيد الدولي وقد بدأ نفاذ هذه اللوائح في تموز 2007 اذ وضعت من اجل حماية جميع الدول من اثار الامراض على الصعيد الدولي بما في ذلك المخاطر والطوارئ الصحية العمومية (حمير، 2010:ص381).

نتيجة لما تقدم فقد استطاعت منظمة الصحة العالمية تطوير نفسها منذ انبثاقها ونشأتها ويبدو ذلك واضحا من خلال اللوائح ومناهج العمل الخاصة بها، اذ على خلاف القواعد التي وضعت عام 1969 الخاصة بمنهج عمل المنظمة والتي كانت مقتصرة على الامراض المعدية كالإنفلونزا والحمى الصفراء والطاعون فأن لوائح عام 2005 كانت اكثر اتساعا ومدلولا، حيث ركزت على جميع المخاطر الصحية عموما التي قد تنتشر عبر الحدود الدولية ومنها فيروس كورونا المستجد، ومن خلال هذه اللوائح اتفقت الدول الاطراف على تعزيز قدرتها ما أمكن لها ذلك في الكشف عن احداث الصحة العمومية وتقييمها والتبليغ عنها في الوقت الذي تتولى فيه منظمة الصحة العالمية دور تنسيق واعادة ترتيب في اللوائح الصحة الدولية.

المطلب الثالث: المسؤولية الجنائية عن نقل عدوى فيروس كورونا المستجد في التشريعات الوطنية الخاصة

انسجاما مع ذلك فقد ذهبت بعض التشريعات الوطنية الى فرض العقوبات للحد من انتشار الامراض بين المواطنين كقانون العقوبات العراقي الذي نص على (يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد على ثلاث سنوات كل من ارتكب عمدا فعلا من شأنه نشر مرض خطير مضر بحياة الافراد فاذا نشا عن الفعل موت انسان او اصابته بعاهة مستديمة عوقب الفاعل بالعقوبة المقرة الجريمة الضرر)، كما نص ايضا يعاقب بالحبس مدة خمسة عشر سنه او وبغرامة لا تزيد على مائة دينار كل من تسبب بخطئه في انتشار مرض خطير مضر بحياة الافراد فاذا نشأ عن الفعل موت انسان او اصابته بعاصه مستديمة عوقب الفاعل بالعقوبة المقررة الجريمة القتل الخطأ او جريمة الايذاء خطأ حسب الاحوال، لقد أنتهج المشرع العراقي مجموعة من التعليمات والضوابط الرادعة كإجراءات وقائية للتعامل مع الامراض المعدية التي تنتشر بين الحين والاخر وأوجبت اتباعها بحيث تفرض المساءلة

الجنائية بحق من يخالفها، وعندما تكون هناك مسؤولية جنائية فيتوجب توافر ثلاثة اركان لكي تتحقق تلك المسؤولية وهي(الحمداني، 2020) .

اولا:الركن الشرعي لجريمة نقل مرض خطير (فيروس كورونا)

ونعني بالركن الشرعي هنا هو وصف أو تكييف يضيفه القانون تجاه السلوك الاجرامي، أي ان هنالك نصوص قانونية تجرم انتشار الامراض الانتقالية (فيروس كورونا) وانطباق السلوك الاجرامي في نقل وانتشار الامراض المعدية على قاعدة قانونية نافذة تختص بالجرائم المضرة بالصحة العامة(قانون العقوبات العراقي رقم 111 ، 1969) ، كذلك فقد عرفت القوانين العراقية النافذة الامراض الانتقالية بانها الامراض الناجمة عن الإصابة بعامل معدي أو السموم المتولدة عنه والذي ينتج عنه انتقال ذلك العامل من المصدر الى المضيف بطريق مباشرة او غير مباشرة وشددت على مكافحة الامراض الانتقالية ومراقبتها ومنع تسربها من خارج البلاد والى داخله وبالعكس أو من مكان الى اخر فيه والحد من انتشارها في الاراضي والمياه والاجواء العراقية(قانون الصحة العامة العراقي رقم 89، 1981) .

هذا بالإضافة الى التعليمات الصادرة من رئاسة الجمهورية مكتب الرئيس في 2 نيسان 2020 والتي تناولت اطلاق سراح الموقوفين والمحكومين في المؤسسات العقابية ومراكز الاحتجاز والايداع من قضاياهم قيد التحقيق او المحاكمة(الحمداني، مصدر سابق).

ثانيا: الركن المادي لجريمة نقل مرض خطير

المقصود بالركن المادي هنا هو ماديات جريمة نقل مرض معدي، فقد عرف قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 على ان الركن المادي(سلوك اجرامي بارتكاب فعل جرمه القانون أو الامتناع عن فعل امر به القانون) خصوصا وان السلوك الاجرامي لجريمة نقل فيروس خطير ك(فيروس كورونا) هو فعل نشر ونقل لذلك المرض عمدا وعلى علم ويقين، اما النتيجة الضارة التي تترتب على تلك الجريمة هو موت الانسان او اصابته بعاهة مستديمة، فضلا عن العلاقة التي تربط هذا السلوك وتلك النتيجة، ونص القانون المذكور على انه (يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن ثلاث سنوات كل من ارتكب عمدا فعل من شانه نشر مرض خطير مضر بحياة الافراد، فإذا نشأ عن الفعل موت انسان او اصابته بعاهة مستديمة عوقب الفاعل بالعقوبة المقررة لجريمة الضرب المفضي الى الموت او جريمة العاهة المستديمة)(قانون العقوبات العراقي رقم111، 1969).

ثالثا: الركن المعنوي لجريمة نقل مرض خطير

يتمثل هذا الركن بإتيان النشاط الاجرامي اما بشكل متعمد او عن طريق الخطأ، وبصفة عامه يمكن القول ان (القصد الجرمي) في جريمة نقل فيروس أمرض كفيروس كورونا يتمثل في توجيه الفاعل ارادته لتحقيق واقعة اجرامية معينة من شأنها أن تؤدي الى موت انسان او قد تصيبه بعاهة مستديمة مع علمه بحقيقتها سواء من الناحية المادية أم القانونية. بعبارة أخرى فان الركن

المعنوي يعني توجه اراده الجاني الاثمة الى تحقيق النشاط الاجرامي وموت الانسان جراء نقل ذلك الفيروس مع علمه بحقيقة ذلك النشاط وتجريم المشرع لهذا النشاط الآثم، أما فيما يخص الخطأ الجنائي لهذه الجريمة فيكون على العكس من القصد الجرمي المذكور اعلاه، حيث تكون ارادة الجاني في الخطأ الجنائي لم تتجاوز حدود الفعل لاستهداف النتيجة الاجرامية التي قد تتحقق سواء أكانت بموت انسان او اصابته بعاهة مستديمة جراء نقل هذا الفيروس(محمد سرحان الحمداني، مصدر سابق) ، بعبارة أخرى فإن نقل فيروس الى انسان عن طريق الخطأ بدون عمد تترتب عليه عقوبات أخرى أقل شدة حيث نص قانون العقوبات العراقي على انه (يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد عن سنة او بغرامة مالية كل من تسبب بخطأ في انتشار مرض خطير مضر بحياة الافراد، فاذا نشأ عن الفعل موت انسان أو اصابته بعاهة مستديمة عوقب الفاعل بالعقوبة المقررة لجريمة القتل او جريمة الايذاء الخطأ حسب الاحوال) ، ان سبب في ذلك يعود الى انتفاء القصد الجرمي العمدي لأسباب كثيرة منها عدم علمه بالإصابة بالمرض المعدي(قانون العقوبات العراقي النافذ، م 369) .

المبحث الثاني: تعامل المنظمة مع الجائحة وفقا للإجراءات الدولية والموقف الدولي المعارض

لا شك ان فيروس كورونا يعد اليوم الشغل الشاغل لدى أغلب الدول والمنظمات الدولية عموما ومنظمة الصحة العالمية بالخصوص، اذ بعد انتشار هذا الوباء في الصين وانتقاله منها الى العديد من دول العالم، أصبح الأمر في غاية القلق والخطورة بالنسبة لهم، خصوصا مع تزايد حالات الاصابات والوفيات والتقدم المستمر في الارقام المصابة والوفيات، الأمر الذي دفعهم بالمضي قدما في اتخاذ الاجراءات الممكنة للقضاء على الوباء بالسرعة الممكنة، وتعد منظمة الصحة العالمية، المنظمة الدولية المختصة في المجال الصحي، وهي أحدى الوكالات المتخصصة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، هي الجهة الدولية الرئيسية والمسؤولة مسؤولية مباشرة عن ادارة الأزمة في مواجهة جائحة كورونا، وبغض النظر عن الانتقادات التي وجهت اليها في هذا الشأن الا ان احدا لا يستطيع نكران دورها وجهودها التي بدأت منذ بداية ظهور المرض وانتشاره وحتى الوقت الحاضر.

تاريخيا بدأت منظمة الصحة العالمية في العمل منذ أن دخل دستورها حيز النفاذ عام 1948 اذ تم تحديد مسؤولية المنظمة لمكافحة الامراض والاوبئة، وفي العام(1951) تم تبني هذا الدستور وذلك لتوفير قاعدة قانونية تشكل اطارا عاما لعمل المنظمة، لقد عملت المنظمة منذ بداية نشوءها على جمع النخب من خبراء الصحة في العالم ليُنتجوا مواد مرجعية دولية ويقوموا بتقديم التوصيات من أجل تحسين صحة الناس في جميع أنحاء العالم، وتنوعت هذه المواد والتوصيات بدءاً من نظام التصنيف الدولي للأمراض، الذي يمكّن جميع البلدان من استخدام معيار عام للإبلاغ بالأمراض وتحديد الاتجاهات الصحية، وصولاً إلى قائمة المنظمة للأدوية الأساسية، وهي تعتبر دليل للبلدان بشأن الأدوية الرئيسية اللازمة للنظم الصحية الوطنية.

كما هو واضح فان منظمة الصحة العالمية هي الوكالة العالمية المتخصصة في الصحة للأمم المتحدة قد خرجت الى حيز الوجود في نيسان 1948 وذلك عندما صدقت على دستورها 26 دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وتتألف من ممثلين

لجميع الدول الأعضاء وتجتمع سنويا لرسم سياسة المنظمة يرأسها مدير عام ويستعين بما يلزم من الموظفين والفنيين والاداريين ويقع مقر المنظمة بجنيف في سويسرا(حقائق أساسية عن الأمم المتحدة،1980: ص211).

وهي تعمل في جميع أنحاء العالم لتعزيز أعلى مستوى من الصحة لجميع الناس، دون النظر إلى العرق أو الدين أو نوع الجنس أو المعتقد السياسي أو الحالة الاقتصادية أو الاجتماعية، ورسالة المنظمة هي تعزيز الصحة والحفاظ على سلامة العالم وخدمة الضعفاء. فالحصول على رعاية صحية ملائمة وميسورة التكلفة حق من حقوق الإنسان، والرعاية الصحية الشاملة مبدأ أساسي يسترشد به عمل المنظمة. وبحلول عام 2023، تهدف المنظمة إلى ضمان استفادة مليار شخص اخر من التغطية الصحية الشاملة. فنصف سكان العالم على الأقل يفتقرون إلى الخدمات الصحية الأساسية، والنفقات الطبية التي يدفعها الأشخاص من أموالهم الخاصة تزج بنحو 100 مليون شخص إلى براثن الفقر كل عام. وتربط منظمة الصحة العالمية بين نخبة الخبراء في مجال الصحة من جميع أنحاء العالم لإنتاج مواد مرجعية بشأن القضايا الصحية العالمية وتقديم توصيات للارتقاء بصحة جميع الناس(ww.who.int2020) .

وقد أثمرت أعمال المنظمة عن إنجازات عديدة منها وضع معايير عالمية لنوعية الهواء والمياه الصحي التي تزداد أهميتها في عالم يتنامى فيه تهديد التلوث للصحة، وكذلك إنتاج لقاحات وأدوية مأمونة وناجعة بفضل برنامج المنظمة لاختبار الصلاحية المسبق، بالاضافة الى إصدار رسوم بيانية لأطوال الأطفال وأوزانهم لتوجيه المهنيين في مجال الصحة العامة والجهات الشريكة في سعيهم إلى مساعدة اليافعين على أن يشبّوا أصحاء وأقوياء، كذلك فقد أثمرت أعمالها بوضع مبادئ توجيهية وإسداء المشورة بشأن الوقاية من حالات مرضية شتى وطرق علاجها، بدءاً من الربو والتهاب الكبد ووصولاً إلى سوء التغذية وفيروس زيكا وفيروس كوفيد 19 المنتشر حاليا.

المطلب الأول: الاجراءات الدولية العملية لمنع انتشار الفيروس المستجد وفقا للمنظمة

من الواضح ان وباء (كوفيد-19) بمدى اتساعه وخطورته يرقى الى مستوى تهديد الصحة العامة في العالم بأسره ويمكن ان يبرر فرض قيود على بعض الحقوق مثل فرض الحجر الصحي او العزل الذي يحد من حرية التنقل، وبعد انتشار جائحة كورونا في العالم وبشكل غير مسبوق دعت منظمة الصحة العالمية الحكومات الى اتخاذ خطوات عاجلة واكثر صرامه لوقف انتشار الفيروس، معلله ذلك بمخاوف بشأن المستويات المقلقة للانتشار وشدته(البغدادي وشعايب، 2020:ص 12)، وسنتناول تلك التدابير والاجراءات الدولية بشيء من التفصيل في هذا المطلب

الاجراء الأول:- تقييد حركة الملاحة الجوية والبحرية والنقل البري

لا توصي المنظمة باتخاذ أية تدابير صحية محددة بشأن المسافرين. ويُنظر عموماً إلى ما يُجرى من فحوص لهم عند الدخول على أنها قليلة الفائدة وتلزمها موارد كبيرة بالوقت نفسه. ويُشجع المسافرون في حالة إبدائهم لأعراض توحي بإصابتهم باعتلالات تنفسية، سواء قبل سفرهم أم أثناءه أم بعده، على السعي إلى الحصول على العناية الطبية وإطلاع من يزودهم بخدمات الرعاية

الصحية على تاريخ سفرهم. ولا تنصح المنظمة بفرض أية قيود على الصين بشأن حركة السفر أو التبادل التجاري معها بناءً على المعلومات المتوفرة حالياً عن هذا الحدث، وفي حال أبدى مسافر على متن طائرة أو سفينة علامات وأعراض تدل على إصابته بالتهابات تنفسية حادة، فإن بالإمكان استخدام نموذج الإقرار الصحي البحري (الملحق 8 من اللوائح الصحية الدولية) أو الجزء الصحي من الإقرار العام للطائرة (الملحق 9 من اللوائح الصحية الدولية) لغرض تسجيل المعلومات الصحية المتعلقة به على متن الطائرة أو السفينة وتسليمها إلى السلطات الصحية في نقطة الدخول عندما تشترط ذلك إحدى الدول الأطراف.

وينبغي أن تكفل البلدان القيام بما يلي وفقاً لما تنص عليه اللوائح الصحية الدولية (2005) ((https://www.who.int/ith/2020

أولا– اتخاذ تدابير روتينية وتدريب الموظفين وإتاحة المساحات المناسبة وتخزين المعدات الكافية في نقاط الدخول لتقييم حالات المسافرين وتزويدهم بالتدبير العلاجي لما يُكشف عنه من اعتلالات يُصابون بها قبل سفرهم على متن وسائط النقل (مثل الطائرات والسفن) وعند وصولهم إلى نقاط الدخول.

ثانيا– وضع ما يلزم من إجراءات ووسائل موضع التنفيذ لغرض الإبلاغ عن المعلومات المتعلقة بالمسافرين المرضى بالمرحلة الواقعة بين استقلالهم لوسائط النقل ووصولهم إلى نقاط الدخول، فضلاً عن تلك الواقعة بين نقاط الدخول والسلطات الصحية الوطنية.

ثالثا– تنظيم عملية نقل المسافرين المصابين بأعراض مرضية نقلاً آمناً إلى المستشفيات أو المرافق المخصصة للعلاج لغرض تقييم حالتهم وعلاجهم سريريا.

رابعا– وضع خطة فعالة بشأن احتواء طوارئ الصحة العمومية موضع التنفيذ بنقاط الدخول لغرض الاستجابة لما يستجد من أحداث الصحة العمومية.

الاجراء الثاني: اعلان حالة الطوارئ الدولية

وتعرف حالة الطوارئ الدولية حسب اللوائح الصحية لعام 2005(حالة طارئة صحية تسبب قلقا دوليا، وأنها حدث استثنائي كما هو منصوص عليه في اللوائح يشكل خطرا محتملا يحدق بالصحة العمومية في الدول الأخرى وذلك بسبب انتشار المرض دوليا وانه قد يقتضي استجابة دولية)(البغدادي و الشعايب، مصدر سابق:ص 27) ، من التعريف أعلاه يمكن معرفة الشروط لواجب توفرها لاعلان حاله الطوارئ وهي:–

أولا– حدث غير عادي: وهذا متحقق فعلا وفق تكييف منظمه الصحة العالمية بانه وباء عالمي.

ثانيا– يشكل خطرا على الصحة العامة: اذ لا يكفي ان يكون حدثا غير عادي بل لابد ان يتزامن هذا الحدث غير العادي مع تأثيره على الصحة العامة اي تهديده الحق الانسان في الصحة.

ثالثا– انتشار المرض دوليا: ان يكون هذا المرض قد انتشر على نطاق واسع وكبير بين دول العالم ومما يتطلب مكافحته ومواجهته بشكل واضح ومحدد.

رابعا– يتطلب استجابة دولية من خلال جهود الحكومات الوطنية والمنظمات العامة والمتخصصة وايجاد السبل الكفيلة بالقضاء على هذا الحدث غير العادي، ونظرا لتحقق الشروط اعلاه فقد اعلنت منظمة الصحة العالمية حاله الطوارئ الدولية عبر لجنة مختصة يطلق عليها الجنة الطوارئ الدولية(البغدادي و الشعايب، مصدر سابق:ص 33).

الاجراء الثاني: ضمان اخضاع التدابير الوقائية للمعايير الدولية لحقوق الانسان

في الحقيقة يتطلب القانون الدولي للحقوق الانسان خصوصا العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ان تكون القيود المفروضة على الحقوق قيودا قانونية وضرورية ومتناسبة، ولاسباب قاهرة تتعلق بالصحة العامة والسلامة الوطنية(حافظ علوان الدليمي، حقوق الانسان، 2006:ص198) ويجب ان تنفذ القيود المتعلقة بمسائل مثل الحجر الصحي الالزامي وعزل الاشخاص الذين يحملون الاعراض بما يتماشى مع القانون، وذلك لتحقيق هدف مشروع استنادا الى ادلة علمية ومتناسبة مع ذلك الهدف وليست تعسفية ولا تعجيزية عند تطبيقها ولها مدة زمنية محددة وتحترم الكرامة الانسانية وقابلة للمراجعة، كذلك فان حرية التنقل المكفولة في القانون الدولي للحقوق الانسان من حيث المبدأ تعطي الحق لكل شخص في مغادرة اي بلد ودخول بلد جنسيته وحق كل شخص موجود بشكل قانوني في بلد ما في التنقل بحرية داخل كل اراضي ذلك البلد ولايمكن، والحالة هذه، فرض قيود على هذه الحقوق الا اذا كانت مشروعه ولهدف مشروع يتعلق بالسلامة والأمان للمواطنين(شطناوي،2001:ص133).

الاجراء الثالث:– حماية المحتجزين والاشخاص في المؤسسات الرعائية.

يعتبر مرض (كوفيد–19) من الامراض المعدية الاخرى التي تشكل خطرا اكبر على الاشخاص الذين يعيشون على مسافة قريبة من بعضهم البعض الاخروهو يؤثر بشكل غير متناسب على الأشخاص كبار السن والاشخاص الذين لديهم امراض مزمنة كأمراض القلب والاوعية الدموية والسكري والامراض التنفسية المزمنة وارتفاع ضغط الدم وغيرها.

في الواقع فان هذا الخطر يزداد حدة بشكل خاص في مراكز الاحتجاز كالسجون ومراكز الاحتجاز والتوقيف وفي المؤسسات التي يعيش فيها ذوي الاحتياجات الخاصة ودور العناية بكبار السن، حيث يستطيع الفيروس الانتشار بسرعة خصوصا اذا كان الحصول على الرعاية الصحية ضعيفا بالأساس(الربيعي، مصدر سابق: ص 32).

الاجراء الرابع:– ضرورة توفير الحماية الخدمية الصحية وضمان حقوق وحماية الأفراد والعاملين في القطاع الصحي

كجزء من هذا الحق في الصحة، فقد نص العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، على واجب حكومات الدول في تهيئة ظروف من شأنها تأمين الخدمات الطبية والعناية الصحية للجميع في حالة المرض وان تكون تلك الحكومات ملزمة بالتقليل من خطر الحوادث والامراض المهنية بما في ذلك ضمان حصول العمال على معلومات صحية وتجهيزها بمايكفي من الملابس والمعدات الوقائية. كذلك فان منظمة الصحة العالمية ولغرض مكافحة انتشار فيروس كورونا فقد قامت بتخصيص وارسال الاموال اللازمة لتطوير الخدمات الصحية العامة للدول الفقيرة لتوفيرمايكفي من المياه وخدمات الصرف الصحي والنظافة وادارة النفايات الطبية والتنظيف، لقد جاء عملها هذا استنادا لتقرير اساسي لعام 2019 اصدرته منظمة الصحة العالمية ومنظمة الامم المتحدة للطفولة(اليونسيف) وضحت فيه ان حوالي(896 مليون) شخص يستخدمون مرافق صحية تفتقد الى المياه و15 مليار شخص يستخدمون مرافق تفتقر للصرف الصحي(تقرير الصادر عن منظمة الصحة العالمية ، 2019) .

المطلب الثاني: الموقف الدولي المعارض للمنظمة

جاءت جائحة كورونا لتسلط الضوء بشكل مباشر وواضح على تلك المنظمة وأسلوب عملها واهدافها التي من اهمها (ان صحة جميع الشعوب هو أمر أساسي لبلوغ السلم والأمن) خصوصاً اثناء الازمات الصحية مثل جائحة كورونا حيث قامت المنظمة بدورها المناط بها من جمع بيانات واحصائيات وتوحيد الخبرات من جميع دول العالم لبلورة النصائح والارشادات والخروج بصيغ كفيلة قدر الامكان لمواجهة الجائحة، وفي أوقات الأزمات الصحية العالمية تعمل المنظمة على مساعدة البلدان المحتاجة من خلال تقديم توصيات مسؤولة وتيسيرايصال المعدات من المنظمة والدول الاعضاء الاخرى على حد سواء بالاضافة الى مساعدة افراد البلدان(الغانم، 2002: ص35)، تتولى المنظمة تنسيق مئات الدراسات والتجارب الجارية في جميع انحاء العالم في السعي المشترك الموحد لايجاد لقاح أو علاج لمرض كوفيد 19 ، وان أي أكتشاف في هذا المجال فستوجه المنظمة مسار التوزيع العادل على جميع أنحاء العالم حتى لا تحرم منها الفئات الاضعف.

لقد بذلت منظمة الصحة العالمية منذ بداية الأزمة قصارى جهودا حثيثة لتنسيق عمليات المجتمع الدولي في مكافحة فيروس كورونا كالتنسيق بينها وبين منظمة السياحة العالمية التي كان لها الدور الحيوي في الحد من انتشار الفيروس والتقليل من تأثيره على الانسان والمجتمعات وستقوم منظمة السياحة العالمية هي الأخرى بالتواصل مع وكالات أخرى تابعة لمنظمة الامم المتحدة مثل منظمة الطيران الدولي والمنظمة البحرية الدولية وكذلك مع اتحاد النقل الجوي الدولي وغيره من أصحاب المصلحة الرئيسين حرصا على تنسيق وتماسك وتعاون قطاع السياحة في مواجهة هذا الموقف(الربيعي، مصدر سابق: ص33)

مع كل ما تقدم لم تسلم منظمة الصحة العالمية من سهام النقد التي وجهت اليها من كل حدب وصوب خلال الجائحة وارتفعت حدة الانتقادات اللاذعة الموجهة إلى هذه المنظمة، خصوصا بعد اعلان الرئيس الأمريكي في مؤتمر صحفي في نيسان 2020 بتحميلها المسؤولية المباشرة عن معاناة الشعب الأمريكي من جراء فيروس كورونا وهتكه للكثير من الأمريكيين، وبين الرئيس

الأمريكي(انه سينسحب من المنظمة ويوقف الدعم لها مالم تقم الأخيرة بالقيام بتحسينات جوهرية في عملها) مستندا بذلك الى قرار سابق صادر من الكونغرس الامريكي منذ نشأة المنظمة عام 1948 يتيح فيه للولايات المتحدة بالانسحاب خلال عام اذا ما رأت أي قصور في عمل المنظمة ، واتهم الرئيس الأمريكي المنظمة بأنها تستجيب لضغوط الصين عليها بشكل غير مسبوق في عملية ادارة الازمة العالمية لجائحة كورونا قائلا ان الصين تحاول تضليل العالم عبر نشرها معلومات مغلوطة من خلال منظمة الصحة العالمية التي لم تتأكد بدورها من صحة المعلومات https://www.bbc.cm/arabic/world-53330286 ()

لقد جاءت تلك التصريحات بعدما تصدرت بلاده قائمة قتلى الجائحة متجاوزة بذلك إيطاليا، وكذا أعداد المصابين، برقم يفوق نصف مليون مصاب وخسارة اقتصادية كبيرة أدت الى فقدان السوق الامريكية لعشرة ملايين وظيفة وارتفاع نسبة البطالة الى 13 بالمائة التي تعتبر الاعلى منذ الكساد الكبير عام 1929.

وقد اصطفت دولا غربية أخرى الى جانب موقف الولايات المتحدة المعارض كبريطانيا وألمانيا والنرويج وبلجيكا وتايلند اضافة الى اليابان، قد يكون جانب من الهجوم الأمريكي داخلا ضمن االستراتيجية أمريكية غرضها تطويع جميع هيئات النظام الدولي لسياساتها(الشاكر،2011:ص162) ، وبالتالي لم تكن منظمة الصحة العالمية بعيدة عن هذا التوجه الأمريكي، لكن ذلك لا يعني إثبات شهادة حسن نية بحق هذه المنظمة، خصوصا فيما يتعلق بإجراءات تعاطيها مع هذا الوباء، فسجل المراقبين الدوليين حافل بالملاحظات والأخطاء الكثيرة فيما يتعلق بإدارة وتدبير هذه المؤسسة الدولية لمجريات التعاطي مع الفيروس، منذ ظهوره لأول مرة، في مدينة ووهان الصينية.

جاء هذا الموقف المناهض للمنظمة بعد اعتقاد مفاده ان نصيبا لا يستهان به من المسؤولية يقع على عاتق منظمة الصحة العالمية، خصوصا أنها قدمت كثيرا من النصائح والإرشادات غير الدقيقة حول الفيروس في بدايات ظهوره، التي كان لها في بعض الأحيان مردود عكسي عمل على التسريع من انتشار الوباء، كذلك فأن المنظمة لم تتعامل مع الفيروس بما يكفي من الجدية إلا بعد فوان الأوان، ولهذه المجموعة عديد من الحجج تدعم ادعائها، فقد اتهموا المنظمة بعدم الاكتراث الحقيقي في عمق الخطر الذي ممكن أن يؤدي اليه الوباء (مرض كوفيد-19) ولم تكتف المنظمة بالتجاهل بل انها قللت من خطورة الفيروس، فبعد اعلان تايلند في 13 كانون الثاني 2020 تسجيل أول حالة إصابة خارج الصين، قامت المنظمة بنشر حساب على موقع التواصل الاجتماعي بتغريدة تهوّن من أمر الفيروس، داعية الصين إلى عدم فرض أي قيود على حركة السفر أو التبادل التجاري، ما سمح بتنقل ملايين المسافرين، وبقي الأمر على حاله لمدة أسبوع حتى ظهرت الإصابات في كل من اليابان وكوريا الجنوبية، لتقر المنظمة حينها بمخاطر الوباء.

بالاضافة الى ذلك فان منظمة الصحة العالمية برأيهم اعطت تصورات صحية خاطئة حول المرض خصوصا بعد تصريح مدير المنظمة بأن مستوى الجزم بتحول الفيروس إلى وباء عالمي ضئيل جدا، فالصين في نظرها قادرة على مواجهة واحتواء الفيروس، لذلك رفضت الإعلان عن حالة طوارئ صحية عالمية بتاريخ 23 كانون الثاني 2020، رغم استيفاء كل المعايير لاتخاذ إجراء كهذا لاحتواء الوباء خصوصا وهو في أولى مراحل انتشاره، واستمرت حملة التشكيك لأسبوع كامل، كان الوباء فيه قد انتشر عبر القارات، حيث أعلنت 19 دولة آلاف الإصابات، وتحولت دول جديدة إلى بؤر للعدوى، وكان بوسع (تيدروس أدهانوم جيبريسوس) مدير المنظمة أن يكسب معركة كورونا بأقل الخسائر، لو كان قد شكك في معطيات بكين حول الفيروس، وأعلنت منظمته حالة طوارئ صحية عالمية مبكرا حسب رأيهم، خصوصا ان الصين كانت قد اتهمت بإخفاء الحقائق بشأن

فيروس الالتهاب الرئوي الحاد (سارس) عام 2003، وأودى بحياة 800 شخص في العالم(https://www.aleqt.com/2020/04/13/article_1803881.html).

الملاحظ ان هذه الاتهامات على منظمة الصحة العالمية ازدادت حدتها بعد فصول من الصراع المتعدد الأشكال بين واشنطن وبكين، لكن الملفت للانتباه ان الاستياء العالمي من أخطاء المنظمة اخذ بالتزايد يوما بعد آخر، فبالاضافة الى الاتهامات اعلاه من قبل الولايات المتحدة ومن معها من الدول المذكورة سابقا، فقد اتهم نائب رئيس وزراء اليابان، أحد أكبر الأعضاء المساهمين في المنظمة، اتهم المنظمة بمجاملة الصين، والتخبط في اتباع استراتيجية واضحة لمواجهة الجائحة حيث بين انه في البداية حصرت المنظمة استعمال الكمامات على الأطقم الطبية فقط، قبل أن تتراجع مطالبة المصابين بارتدائها، ثم تحولت في الأيام الأخيرة إلى فرضها على الجميع مرضى كانوا أم أصحاء مما أدى الى انتشار الوباء وقد أدت تلك الاحداث والتطورات في المواقف الى زيادة التشكيك في المنظمة وضرورة اتخاذ اجراءات عملية تجاهها وصلت الى أن تقدم المجموعة الغربية، وبمبادرة بريطانية، اقتراح بالبحث عن هياكل جديدة من شأنها المساعدة على التصدي لهذه الجائحة، بعد هذا التخبط المستمر لمنظمة الصحة العالمية، وتفعيل مبادرة عام 2017 لوزير الصحة الألماني المتعلقة بـ(مجموعة العشرين للصحة العامة)، التي قد تكون بديلا ولو مؤقتا، يوفر أرضية للتعاون الصادق والجدي والفعال بين الخبراء في جميع أنحاء العالم للتصدي لهذه الجائحة.

المطلب الثالث: تداعيات جائحة كورونا على النظام الدولي في ظل التنافس الصيني الامريكي

لقد تأثر النظام دولي بالتأثيرات الوبائية لجائحة (كورونا) واخذ العبر والدروس على محمل الجد في الكيفية التي أثرت على الاقتصاد الدولي وما خلفته من تفاقم الأزمة بين القطبين الاقتصاديين في النظام العالمي الحالي وهما الصين و الولايات المتحدة الأمريكية اللتان ما برحتا تتنافسان على الهيمنة الاقتصادية على العالم(محمد شاكر الخالد، مصدر سابق:ص158–170) ، وبما وصل الأمر بينهما من قيام حرب عالمية تجارية لم تكتف بالعقوبات الاقتصادية بين الطرفيين بل امتدت أبعد من ذلك خصوصا ما يخص التنافس الغير الشريف بينهما من اجل الوصول إلى لقاح من اجل احتكاره وتوظيفه كأسلوب لتطويع الدول لسياساتها كون هذه الدول بحاجة ماسة لهذا الدواء بعد تأثر اقتصادها بجائحة (كورونا).

ان الأزمة التي خلفتها جائحة (كورونا) لم تنحصر فقط بين الولايات المتحدة الأمريكية والصين فقط، بل تعدته إلى دول أخرى عديدة حيث شهد العالم تصاعد حدة الأزمة بين دول منظمة الاتحاد الأوربي وبالتحديد بين (دول الاتحاد) مع كل من ايطاليا واسبانيا في ظل أزمتهما الوبائية، وكذلك قيام كل دولة بغلق الحدود مع الدولة الأخرى، وغلق جميع منافذ التعاون والتواصل وفق الاتفاقيات الموقعة بين دول الاتحاد، لتظهر على السطح نزعات قومية وعنصرية وشعوبية في العلاقات الدولية بين دول الاتحاد الأوربي بعدما كانت تعتمد صيغة التكامل في علاقاتها مع بعضها البعض اثر قيام الاتحاد الأوربي الذي يتضمن فتح الحدود وتوحيد العملة والدفاع المشترك وغيرها من الأمور التكاملية لتفشل جميع هذه الاتفاقيات في أول اختبار أمام جائحة (كورونا) لتسارع كل دولة من (دول الاتحاد الأوربي) إلى غلق الحدود وعدم التعاون في إرسال المساعدات الطبية لدول الاتحاد التي تعاني من أثار تفشي الجائحة على مستوى كبير في بلدانها (الكنجي،2020).

الا ان الأمر لم يقف على ذلك، بل نجد حدوث تدهور واضح للعلاقات الدولية بين منظومة الدول أللليبرالية وخاصة بين الولايات المتحدة الأمريكية و المكسيك وكندا ووضوح حالة عدم التعاون فيما بينهما إزاء مواجهة هذه الجائحة الوبائية بقدر ما سارعت هذه الدول إلى إغلاق حدودها والتقوقع الكبير حول نفسها.

من خلال هذه الجائحة وتداعياتها أدركت الدول الرأسمالية مدى أهمية سياسة التوازنات في بناء القدرات العلمية والتكنولوجية والصناعية وغيرها وتأثيرها على كافة المستويات سياسية كانت أم اقتصادية أم اجتماعية أم صحية، لان ما استشف من نتائج هذه الجائحة الوبائية، انه لا قيمة للاقتصاد إذ فقد الإنسان صحته وحياته ووجوده، حيث أنه هو الذي يمتلك مفتاح لبناء الاقتصاد، والاقتصاد يجب إن يسخر حتما لخدمة الإنسان ، جاء كل ذلك بعد الركود الاقتصادي العالمي الكبير الذي شكل خطرا كبيرا من شأنه أن يؤدي الى انهيار اقتصاديات دول العالم وانخفاض القيمة السوقية لسنداتها التي قد لا تستطيع معها الوفاء بالتزاماتها المقابلة(الفرا،2020)

ان النظام الدولي الجديد بعد كورونا يتحتم عليه علية الالتزام الانساني وبناء الخبرات وتنظيم القدرة والكفاءة العلمية والإدارية لمواجهة الأزمات أي كانت نوعها وشدتها ومخاطرها من أجل حماية المجتمعات الانسانية من آثار الأوبئة البيولوجية الجديدة وكذلك يجب عليه أن يقوم على توفير كافة اللوجستيات المتعلقة من أجل تدعيم فعالية الأنشطة الإدارية الهادفة لاحتواء الأزمة على الصعيد الدولي خصوصا في مجال الصحة العامة المجتمعية والأمن البيولوجي، لان علوم البيولوجي اتجهت في الآونة الأخيرة الى تطوير الأسلحة البيولوجية وذلك لسهولة تحضيرها وقلة تكاليفها الأمر الذي زاد من مخاوف الوصول إليها أو استخدامها أو انتشارها لسوء التخزين أو استعمالها لرداءة أماكن صناعتها الأمر الذي من شأنه أن يرفع مستوى مخاطرها على صعيد الأمن البيولوجي العالمي لما قد تسببه هذه الأسلحة من مخاطر تتعلق بصحة الإنسان وجميع الكائنات الحية على حد سواء، مما قد يرفع مستوى مخاطر انتشار الأوبئة الجرثومية والفيروسية على النظام الدولي كما حدث اليوم بعد تفشي فيروس (كورونا) الذي كان في طور التصنيع في مصانع مدينة (ووهان الصينية) ولكن لسبب ما، سواء بسبب سوء الاستخدام أو لعدم توفير مناخ سليم لتصنيعه، فقد انتشر الوباء بالشكل الذي هدد الحياة البشرية في كل إنحاء العالم كما نراه اليوم(الكنجي،مصدر سابق).

أدت جائحة كورونا إلى ظهور توترات بين أقطاب المجتمع الدولي وخاصة بين الولايات المتحدة الأمريكية والصين، خصوصا بعد ما سعت الأخيرة إلى فرض الهيمنة ومحاولاتها في إعادة تشكيل نظاما عالميا جديدا على شاكلتها مع مجموعة (بريكس)، مما حدى بالولايات المتحدة الأمريكية بأن تضع الصين في نطاق الدول التي تهدد أمنها القومي، فحاولت بكل إمكانياتها وبكل ما يتيح لها من قوة لتدمير قدرات الصين الصاعدة، خصوصا بعدما نجحت الأخيرة في القضاء على الفيروس بوقت قياسي قياسا إلى الولايات المتحدة الأمريكية بكل ما تملك من إمكانيات، فقد استغلت الصين نجاحها الذي حققته في محاصرة جائحة (كورونا) ووظفته سياسيا وإعلاميا لتعد ذلك انتصارا وتفوقا واضح على غريمتها الولايات المتحدة وسارعت لعرض مساعدتها الطبية والعلاجية على دول العالم مثل ايطاليا وإسبانيا والشرق الأوسط وشرق أوربا وافريقيا، لقد أيقنت الولايات المتحدة بعد كل هذه

التحديات التي تواجهها من الصين بأن روسيا لم تعد تشكل لها تهديدا بالقدر الذي تشكله الصين من تهديد حقيقي يستهدف استنزاف اقتصادها ومواردها، لذلك فان مسار العلاقات بين الطرفين يتجه دوما إلى تصادم حتمي قد يفضي الى نشوب حرب ممكن لها أن تكون مدمرة لكلا الطرفين وستقلب حينئذ موازين القوى ومنظومة النظام لدولي الحالية بدون أدنى شك خصوصا اذا ما رأينا إن الصين تحاول أن تدخل وتفرض وجودها بين دول منظمة الاتحاد الأوربي، بعد إن قدمت مساعدات سخية في مجال الطب والصحة وإرسال الأطباء والمعدات اللوجستية الضخمة إلى إيطاليا واسبانيا، الأمر الذي أثار امتعاض الولايات المتحدة الأمريكية

الخاتمة

في نهاية هذا البحث المتواضع توصلنا الى بعض النتائج والتوصيات لعلها تكون ذو فائدة في مكافحة هذه الجائحة التي لا زالت تفتك بحياة الكثير من البشر لحد كتابة هذه السطور.

النتائج:

أولا– ان ظهور وتطور مرض كورونا المستجد ينبغي أن يدفع العالم نحو مزيد من التعاون البناء والايجابي لغرض مواجهة كل أمر كوني جديد من شأنه أن يهدد الوجود البشري وحياة الانسان.

ثانيا– جاءت جائحة كورونا لتعزز دائرة الاتهام حول منظمة الصحة العالمية خصوصا بعد تأخرها المقصود أو غير المقصود في اعلان مرض كورونا قد بلغ مستوى الجائحة الأمر الذي أثار كثيرا من علامات الاستفهام نحو عملها.

ثالثا-- ان الشكوك الدولية لم تكن حول البروتوكولات العلاجية والصحية التي تقدمها المنظمة ولكنه كانت بسبب اجراءات ومواقف المنظمة .

رابعا– بالرغم من الانتقادات الدولية لبعض الأطراف تجاه عمل المنظمة ودورها خلال تفشي الجائحة الا ان ذلك لا يعني نكران جهودها ودورها الكبير في مواجهة تلك الجائحة.

خامسا– ان سرعة تفشي الوباء وحصده لأرواح الكثيرين قد وضع علامات استفهام كبيرة حول طبيعة النظام الصحي العالمي وكذلك طبيعة منظمة الصحة العالمية سيما بعد التطورات والقفزات العلمية الطبية الهائلة التي حدثت مؤخرا في العالم التي من المنتظر منها أن تقوم بدور أسرع وأكبر من دورها الخجول الحالي في مواجهة الجائحة .

سادسا– كانت الاستجابة الدولية لمقررات وتوصيات منظمة الصحة العالمية مختلفة نوعا ما من دولة الى أخرى ولعل مرد ذلك نعزوه الى ان هناك خللا قد أصاب السياسة العامة للمنظمة عبر التأريخ ناهيك عن سياسة التمحورات الدولية.

سابعا– تترتب مسؤولية جنائية بحق كل من يقوم بنشر عدوى مرض معدي سواء عمدا او خطا وفقا لقانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنه 1969

التوصيات:

أولا– ضرورة ابعاد التدخلات الجانبية لبعض الدول الاخرى في العالم بعمل المنظمة لما قد يسببه هذا التدخل من ارباك من شأنه ان يؤثر على طبيعة عملها الحساس خصوصا انها تتعامل على مستوى عالمي مع صحة الانسان مباشرة.

ثانيا– ضرورة أن تكون هناك استجابة دولية سريعة لعمل وتوجيهات ومقررات منظمة الصحة العالمية والالتزام التام بتوصياتها ومقرراتها.

ثالثا– ضرورة اصلاح منظمة الصحة العالمية ما أمكن من خلال تطوير قدراتها الذاتية وتعزيز أواصر ثقة الدول بها خصوصا في مسألة التمويل المالي الذي قد يتحول في المستقبل الى أداة لتطويع المنظمة لسياسات دولية معينة.

رابعا– تدعيم نظام اللوائح الصحية لعام 2005 ليكون مؤازرا لعمل المنظمة ويشمل ذلك ضرورة وضع ضوابط ومعايير جديدة يتم من خلالها اعتبار المرض وباء عالمي او لا وان لايترك تحديد ذلك وفقا لاهواء منظمة الصحة العالمية.

خامسا– لا بد من أن تكون هناك الية تعاون بين منظمة الصحة العالمية وحكومات بعض الدول من الناحية الاجتماعية والاقتصادية من شأنها أن تقدم المعونة اللازمة لكثير من الناس عند تطبيقات اجراءات الحجر الصحي وما يرافقها من منع سفر وتنقل وغيرها من اجراءات حظر التجول.

سادسا– ينبغي ان يكون هنالك عملا مشتركا بين حكومات دول العالم والمنظمة يسعى لحصول العاملين في قطاع الصحة على معدات الحماية المناسبة وان يتوفر برنامج الحماية الاجتماعية لاسر العاملين الذين يموتون او يصابون بالفيروس نتيجة عملهم، باالاضافة لحمايتهم من الاعتداء عليهم.

سابعا– على الحكومات تقديم يد التعاون والمساعدة الكاملة مع منظمة الصحة العالمية من اجل درء مخاطر تفشي هذا الفيروس او اي فيروس معدي اخر بعيدا عن المواقف السياسية.

المصادر:

1- خليل اسماعيل الحديثي، الوسيط في التنظيم الدولي، مطبعة جامعة الموصل، 1991..

2- Martin، John (2009-06-01). "Global institutions: the World Health Organization (WHO)" (PDF). Bulletin of the World Health Organization. 87 (6): 484–484. doi:10.2471/blt.08.060814. ISSN 0042-9686. مؤرشف من الأصل في 7 أبريل 2020.

3- الموسوعة الحرة ويكيبديا، اخر تحديث بتأريخ 16-7-2020 الساعة السابعة مساءا.

4- فتحي ذياب سبيتان، قضايا عالمية معاصرة ، العدد 142، الجنادرية لنشر والتوزيع الاردن، عمان،2011.

5- ايناس عبد الهادي الربعي، الوضع القانوني والمسؤولية الانسانية في مواجهة الوباء ، كوفيد-19 نموذجا، معهد العلمين للدراسات العليا العراق، 2020.

6- خلف رمضان محمد الجبوري، دور المنظمات الدولية في تسوية المنازعات، رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس كلية القانون- جامعة الموصل، 2002.

7- فيصل شطناوي، حقوق الانسان والقانون الدولي الانساني، دار الحامد للنشر، الطبعة الثانية، عمان- الاردن، 1999.

8- نجم عبود مهدي السامرائي، مبادئ حقوق الانسان، دار الكتب العلمية، بيروت، 1971.

9- منظمة الصحة العالمية ، اللوائح الصحية الدولية لعام 2005، منشورات منظمة الصحة العالمية 2016

10-لطيفة مصباح حمير: دور منظمات الدولية في حل مشكلة حقوق الانسان في عصر العولمة، الاكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، القاهرة مصر .2010، ط1.

11- محمد سرحان الحمداني: المسئولية الجنائية عن نقل فيروس كورونا في القانون العراقي –دراسة استقرائية ، مقال نشر على موقع الحوار المتمدن الإلكتروني بتاريخ 2020/4/5 .

12-قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969

13-قانون الصحة العامة العراقي رقم 89 لسنة 1981 على موقع ww.who.int › the-who-and-the-wha-an-explainer

14-محمد البغدادي ومصطفى شعايب : عالم(ما بعد الجائحة)قراءات في تحولات الفرد او المجتمع والامه والعلاقات الدولية، كتاب جماعي، جمعيه النبراس للثقافة والتنمية بوحده، مصر، 2020.

15- https://www.who.int/ith/20200901_outbreak_of_Pneumonia_caused_by_a_new_coronavir/us_in_C/ar

16-نبيل محمد بوحميدي و د.عبد المهيمن حمزة الدولة والقانون في زمن جائحة كوروا ، مؤلف جماعي سلسلة احياء علوم القانون، عدد خاص عدد ماي 2020.

17-حافظ علوان الدليمي، حقوق الانسان، كلية العلوم السياسية- جامعة بغداد، 2006.

18- فيصل شطناوي، حقوق الانسان والقانون الدولي الانساني، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان- الاردن، 2001.

19-زهران عبد الغانم، الوكالات المتخصصة في منظمة الأمم المتحدة، منشورات دار النهضة، القاهرة، 2002.

20-فيروس كورونا:ترامب يتخذ اجراءات لخروج الولايات المتحدة من منظمة الصحة العالمية، نشر على موقع قناة بي بي سي عربي على الانترنيت بتأريخ 8-7-2020 الموقعhttps://www.bbc.cm/arabic/world-53330286

21- محمد خالد الشاكر، صناعة القرار الدولي(جدلية العلاقة بين واقعية العلاقات الدولية وقواعد القانون الدولي العام- دراسة تأصيلية مقارنة)منشورات الهيأة العامة السورية للكتاب، 2011.

22- أي مستقبل لمنظمة الصحة العالمية بعد كورونا؟ منشور في صحيفة الاقتصادية الالكترونية 12-4-2020 الموقع https://www.aleqt.com/2020/04/13/article_1803881.html

24- فؤاد الكنجي، كورونا في محمور استراتيجية المال والاقتصاد والسياسة الخارجية والعلاقات الدولية، 16-7-2020 الساعة 3، 34 الموقع almaalomah.com

25- مصدر مرام تيسير الفرا، تأثيرات أزمة فيروس كورونا على أداء الاقتصاد العالمي وعلى أداء مؤسسات ضمان الودائع حول العالم، منشورات المركز الديمقراطي العربي، 3-5-2020. الموقع http;\\democraticac.de.com